journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025

Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39

# صعوبات تنفيذ قواعد المسؤولية الجنائية على جرائم الذكاء الاصطناعي

# Difficulties in implementing the principles of criminal liability for artificial intelligence crimes

**الدكتورة . رميساء كحول**

**roumaissa.kahoul@doc.umc.edu.dz**

**جامعة الإخوة منتوري – قسنطينة1**

**تاريخ الإرسال: 2025/07/10** **تاريخ القبول: 2025/11/25**

## I. الملخـــص:

تُعد جرائم الذكاء الاصطناعي من أبرز التحديات التي يفرضها المـــستقبل القـــريب، بل إن بعض مظاهرها قد بدأت بالتجسد فعليًا فقد ساهمت الطفرة التكنولوجية المتسارعة، لا سيما في السنوات الأخيرة، في ظهور هذا النوع من الجرائم، حيث منحت البرمجة المتطورة أنظمة الذكاء الاصطناعي قدرات متقدمة تُمكِّنها من التصرف بشكل مستقل واتخاذ قرارات ذاتية، على نحو يُحاكي السلوك البشري، وإزاء هذا الواقع، تهدف هذه الدراسة إلى بحث سبل تقنين جرائم الذكاء الاصطناعي وتحديد المسؤولية الجنائية عنها، بغرض توقيع الجزاء القانوني على مرتكبها، وتبرز أهمية هذا الموضوع بالنظر إلى الانتشار الواسع لتقنيات الذكاء الاصطناعي في مختلف مجالات الحياة، مما يؤدي إلى زيادة احتمالات ارتكاب الجرائم عبرها. وتطرح الدراسة إشكالية جوهرية تتمثل في تحديد المسؤول الجنائي عند ارتكاب الذكاء الاصطناعي لجريمة وما يستتبعه ذلك من مناقشة منح الكيانات الذكية شخصية اعتبارية.

**الكلمات المفتاحية:** الذكاء الاصطناعي؛ المسؤولية الجنائية؛ الجرائم؛ الشخصية اعتبارية؛ قرارات ذاتية؛

## I. ABSTRACT:

Artificial Intelligence crimes pose a significant challenge, with some aspects already emerging. Rapid technological progress has led to AI systems that act autonomously and mimic human behavior. This study explores methods to regulate AI crimes and determine criminal liability, aiming to impose legal sanctions. The topic is important due to the widespread use of AI, increasing the potential for crimes. A key issue is determining criminal responsibility when AI commits a crime and whether AI entities should have legal personhood.

**Keywords:** Artificial Intelligence ; Criminal Liability ; Crimes ; Legal Personality ; Autonomous decisions

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Volume: 39 N°: 02 Year: 2025 pages: 265-280 Date of Publication: 18-12-2025



## 1. المقدمـــة:

يُعد الذكاء الاصطناعي أحد فروع علوم الحاسب الآلي الذي يُعنى بدراسة كيفية محاكاة الآلات والأجهزة التقنية لسلوك الإنسان فهو علم يعمل على تطوير الوسائط الإلكترونية والبرامج القادرة على التفكير بطريقة مشابهة للتفكير البشري بما يشمل إدارة الأعمال، والتعلم، واتخاذ القرارات، ومختلف التصرفات الأخرى، حيث يمكن تعريف علم الذكاء الاصطناعي بأنه: "دراسة وتصميم أنظمة ذكية تدرك بيئتها وتتخذ إجراءات تزيد من فرص نجاحها"، كما يُعرف بأنه علم هندسة إنشاء الآلات الذكية.

وقد أعادت الثورة الصناعية الرابعة إثارة الجدل في الساحة الفقهية الجنائية، بعد أن فرضت التطبيقات التقنية للذكاء الاصطناعي تحديات جديدة أمام الفكر القانوني، لاسيما الفكر الجنائي، إذ ناقش الفقه العديد من الإشكاليات التي تتمحور حول تحديد المسؤول الجنائي عن الجرائم الناشئة والتي تشمل تصرفات وأخطاء الأجهزة الذكية، أي تلك الجرائم التي تُرتكب بشكل مستقل ودون تدخل بشري مباشر.

فالمسؤولية الجنائية تُشكّل الأساس الذي تقوم عليه عملية إسناد الجريمة إلى شخص محدد، مما يستلزم توافر عناصر رئيسة وهي: وجود نص قانوني يُجرّم الفعل، تحقق السلوك المادي المكوّن للجريمة، توافر الأهلية الجنائية لدى الفاعل، إلى جانب قيام الركن المعنوي الذي يشمل القصد الجنائي أو الخطأ بحسب طبيعة الجريمة، فضلًا عن العنصر الذهني الذي يوجه الإرادة نحو ارتكاب الفعل الإجرامي وفي ظل التطورات التقنية، تبرز الحاجة الملحّة إلى دراسة المسؤولية الجنائية عن الجرائم الناشئة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، بما يراعي خصوصيتها وتعقيدها القانوني، ولما كان كيان الذكاء الاصطناعي يختلف عما هو منظم لضبط تصرفات الإنسان العادي، فإنه ومن هذا المنطلق يمكننا طرح الإشكالية الأتية: **هل يمكن تحميل الذكاء الاصطناعي المسؤولية الجنائية وفقًا للمعايير التقليدية، أم أن خصائصه التقنية تستدعي إعادة صياغة مبادئ الإسناد والمسؤولية الجنائية ؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية يتطلب علينا إتباع المنهج الوصفي وذلك لوصف وتشخيص موضوع الدراسة تشخيصا دقيقا ودراسته من كافة الجوانب الفقهية والقانونية، كما اعتمدنا المنهج التحليلي باعتباره المنهج الأنسب والذي يظهر بوضوح من خلال تحليل النصوص القانونية التي لها صلة بالموضوع.

وبناء على ما تقدم يمكن تحديد عناصر الدراسة على النحو الآتي: المبحث الأول: الاتجاهات الفقهية حول إسناد المسؤولية الجنائية لذكاء الاصطناعي، أما البحث الثاني نتطرق فيه إلى أطرف المسؤولية الجنائية الناتجة عن جرائم الذكاء الاصطناعي.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Volume: 39 N°: 02 Year: 2025 pages: 265-280 Date of Publication: 18-12-2025



### 2. الاتجاهات الفقهية حول إسناد المسؤولية الجنائية لذكاء الاصطناعي

لم تعد مبادئ المسؤولية الجنائية التقليدية كافية للتعامل مع التعقيدات القانونية الناجمة عن استخدام الذكاء الاصطناعي، إذ أثبتت الدراسات والممارسات القانونية قصور هذه القواعد، مما يستدعي وضع إطار قانوني جديد يحدد كيفية إسناد المسؤولية إلى الأنظمة الذكية، سواء جزئيًا أو كليًا، عن أفعالها أو إغفالها (سعيد، 2024، صفحة 308) وفي سياق تطور الذكاء الاصطناعي برزت آراء تدعو إلى ضرورة تزويد الروبوتات بمجموعة من القواعد والضوابط التي تضمن عدم تحولها إلى تهديد للبشرية، وذلك من خلال برمجتها وتصنيعها وفقًا لمبادئ محددة، ومن أبرز هذه المبادئ عدم جواز إلحاق الروبوت الأذى بالبشر أو السماح بذلك بأي شكل من الأشكال، كما يجب أن يلتزم الروبوت بطاعة أوامر البشر إلا في الحالات التي تتعارض مع المبدأ الأول، أما المبدأ الثالث فينصّ على وجوب حفاظ الروبوت على استمراريته في العمل وسلامته من الأعطال، ما لم يكن ذلك متعارضًا مع المبدأين السابقين (علي، 2024، صفحة 43)، وفي هذا الإطار ظهرت عدة اتجاهات فقهية حول إمكانية إسناد المسؤولية الجنائية لذكاء الاصطناعي.

#### 1.2 تعارض أركان المسؤولية الجنائية مع فلسفة الجزاء

يُعد الجزاء الجنائي التبعة القانونية التي يتحملها الجاني كنتيجة مباشرة لارتكابه الجريمة، ويتخذ شكل عقوبة أو تدبير احترازي، وفقًا لما تقضي به الأحكام القضائية الصادرة عقب محاكمة جنائية تُحركها الدعوى العمومية، ويخضع تنفيذ هذا الجزاء لسلطة الدولة، التي تباشره بطريق الإكراه لضمان تحقيق الردع والعدالة (الشريف،، 2021، صفحة 145) ونظرًا للتوسع المتزايد في استخدام روبوتات الذكاء الاصطناعي وبرامج الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات، بما في ذلك قطاع العدالة، القطاع الصناعي، والخدمات العسكرية، والرعاية الطبية، وغيرها من القطاعات، فقد بات من الضروري البحث في مدى إمكانية إخضاع هذه الكيانات للمسؤولية الجنائية وفرض الجزاءات القانونية عليها.

فالجريمة في الأصل هي كل فعل أو امتناع يصدر عن إرادة جنائية ويعاقب عليه القانون العقوبات ولا يمكن أن يمتد التجريم ليشمل الأفكار أو الرغبات ما لم تتجسد في الواقع الخارجي، وبذلك يتكوّن الركن المادي للجريمة من ثلاثة عناصر: الفعل، والنتيجة الإجرامية، والعلاقة السببية بينهما، بحيث يكون السلوك الإجرامي هو السبب المباشر في وقوع النتيجة الإجرامية، أما في جرائم السلوك المجرد، التي لا تستلزم تحقق نتيجة إجرامية محددة، فلا يشترط فيها وجود علاقة سببية (الشاذلي، 1997، صفحة 25) ويُعد السلوك الإجرامي متحققًا إذا باشر كيان الذكاء الاصطناعي فعلًا إيجابيًا غير مشروع، مما يقتضي تطبيق عناصر الركن المادي للجريمة وفقًا لقواعد قانون العقوبات، باعتبار أنه من

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



المتصور قيام هذا الكيان بأفعال مادية تؤدي إلى ارتكاب الجريمة إلا أن الإشكال يثور بشأن توافر الركن المعنوي، إذ إن هذا الكيان لا يتمتع بإرادة مستقلة يمكنها توجيه السلوك نحو تحقيق النتيجة الإجرامية، حيث تظل إرادته منحصرة في نطاق إرادة مبرمجه، حتى في الحالات التي تتمتع فيها أنظمته بدرجة من الاستقلالية، وعليه لا يمكن اعتبار الركن المعنوي متحققًا في هذه الحالة مما يترتب عليه قصر مسؤولية كيانات الذكاء الاصطناعي على نطاق الخطأ غير العمدي فقط، بينما تقتصر المسؤولية الجنائية عن الجرائم العمدية على الإنسان ذي الإرادة المستقلة، مع بقاء مسؤولية المصنع أو المستخدم أو المالك قائمة وفقًا لمدى علاقتهم بالفعل الجرمي الناشئ عن تصرفات كيانات الذكاء الاصطناعي.

وعليه يمكن القول أن عدم قابلية أغلب الجزاءات للتطبيق على كيان الذكاء الاصطناعي، فإن مساءلته القانونية تصطدم بطبيعة نظام العقوبات، الذي يهدف أساسًا إلى تحقيق الردع، ولا يمكن بلوغ هذه الغاية إلا إذا كان المعاقَب إنسانًا، مما يجعل من غير المتصور تطبيق العقوبات الجنائية التقليدية، مثل الإعدام أو السجن، على الذكاء الاصطناعي لافتقاره إلى المشاعر والأحاسيس، كالألم والخوف من العقاب وينطبق الأمر ذاته على العقوبات المالية، مثل المصادرة والغرامة، التي تفترض وجود ذمة مالية، وهو ما لا يتوافر لدى كيان الذكاء الاصطناعي، مما يستحيل معه فرض مثل هذه العقوبات عليه.

### 2.2 الاعتراف بالشخصية القانونية لذكاء الاصطناعي

لقد تباينت الآراء حول إمكانية منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، فمنهم من دعى إلى ضرورة تطبيق نظرية الفاعل المعنوي على الجرائم التي يرتكبها الذكاء الاصطناعي ومنهم من دعى إلى إمكانية إسناد الشخصية القانونية مباشرة إلى الذكاء الاصطناعي.

#### 1.2.2 إمكانية تطبيق نظرية الفاعل المعنوي على جرائم الذكاء الاصطناعي

يتفق أغلب الفقهاء على أن الفاعل المعنوي هو من يرتكب الجريمة من خلال شخص آخر، يكون بمثابة أداة لتنفيذها، حيث يقوم بتوجيهه واستغلال حسن نيته أو عدم إدراكه لحقيقة الفعل الإجرامي لتحقيق غاياته. وبذلك، يُعد كل من يدفع شخصًا آخر إلى تنفيذ الركن المادي للجريمة فاعلًا معنويًا لها، وينطبق هذا المبدأ على مالك الذكاء الاصطناعي أو مستخدمه الذي يسخره لارتكاب جريمة أو يقوم ببرمجته لهذا الغرض، وفي هذا الإطار يثار تساؤل مهم حول طبيعة مسؤولية مالك أو مستخدم الذكاء الاصطناعي، وما إذا كانت هذه المسؤولية تقوم على أساس الافتراض القانوني (دهشان، 2020، صفحة 30).

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



على الرغم من التقدم الذي أحرزه الذكاء الاصطناعي، إلا أنه لم يبلغ بعد مستوى الاستقلالية الذي يتيح له اتخاذ القرارات بشكل ذاتي، مما يجعل تحميله وحده مسؤولية الخطأ غير العمدي الناجم عن أفعاله أمراً غير ممكن في الوقت الراهن ولا يعود ذلك إلى مجرد افتقاره للأهلية، بل إلى عدم قدرته على ارتكاب الجرم بذاته دون تدخل أطراف أخرى، كالمُصنِّع أو المالك أو المستخدم أو طرف خارجي، وفقاً لظروف ودوافع مختلفة، ومع ذلك، وبالنظر إلى التطور المستمر، فإن احتمال وصول الذكاء الاصطناعي إلى درجة من الاستقلالية تمكنه من ارتكاب الجرائم دون أي تدخل بشري يظل قائماً، بما يتماشى مع ما قد يفرزه التقدم العلمي والخيال التقني من تطورات، الأمر الذي يجعل ارتكاب الجرائم بواسطة الذكاء الاصطناعي تصوراً قابلاً للتحقق مستقبلاً.

وينبغي الإشارة هنا إلى أنه لا يكون هناك جدل حول توافر القصد الجنائي إذا تم تصميم برنامج الذكاء الاصطناعي خصيصًا لارتكاب جريمة، كحالة تطوير برامج تستهدف السطو على أرصدة الأفراد في البنوك أما إذا نشأت الجريمة نتيجة خطأ من مبرمج الذكاء الاصطناعي كإدخال أخطاء برمجية غير مقصودة أدت إلى ارتكاب أفعال مجرمة، فإنه يكون مسؤولًا عنها جنائيًا وفقًا لطبيعة خطئه. ويتعين التفرقة بين ما إذا كان ارتكاب الجريمة قد تم عمدًا أم خطأ، نظرًا لاختلاف العقوبة المقررة في كل حالة، وبناءً على ذلك يقع على عاتق المصنع أو المبرمج عند تطوير برامج الذكاء الاصطناعي الالتزام بضمان جودة المنتج، وذلك من خلال وضع معايير واضحة تحمي من الغش التجاري الذي قد يرتكبه المصنع، وتوفر حماية كافية للمستخدم، بما يضمن حصوله على منتج يلتزم بأعلى معايير الجودة والأمان، بالإضافة إلى توافقه مع القيم والتقاليد المجتمعية (ضبيشه، 2023، صفحة 2302).

**2.2.2 الاتجـــاه المؤيد لفكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي**

يُعدّ الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت وسيلة لتحديد النظام القانوني المنظم لمسؤوليته عن أفعاله، وذلك من خلال اختيار القواعد القانونية التي تُحدد الجهة المُلتزمة بالمسؤولية، وقد اتجه المشرّع في القانون الوضعي الفرنسي نحو إقرار مركز قانوني للروبوت، يقوم على افتراضات قانونية تمنحه صفة الشخص الاعتباري، بما يترتب عليه من حقوق والتزامات وفقًا للأحكام القانونية المنظمة لهذا الشأن (Mendoza-caminade، 2016، صفحة 447).

يرى أصحاب هذا الرأي أن الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوتات ضرورة، وذلك بالقياس على الشخصية الاعتبارية (krainska، 2 july 2018، صفحة 14)، التي تُمنح للشركات حيث يتم التعامل مع هذه الأخيرة على هذا الأساس أمام جميع المحاكم في مختلف أنحاء العالم، وقد استند أنصار هذا الاتجاه إلى نموذج شخصية الشركة كأساس

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



لمنح الروبوت الذكي حقوقًا قانونية والاعتراف به كشخص قانوني (Marko، January 2019، صفحة 3)، إلا أن التساؤل المطروح في هذه الحالة ماهي الحقوق التي تثبت للروبوت نتيجة الاعتراف له بذلك؟

للإجابة على هذا التساؤل يتطلب القول بأن هذه الحقوق تتمثل في الحق في الحياة، أو ما يُعرف بالحق في عدم التدمير، ومع ذلك من الواضح أن الروبوتات لا تكتسب صفة الشخص الطبيعي، نظرًا لاختلاف طبيعتها عن طبيعة الإنسان، وهذا ما دفع البعض إلى التأكيد على أن الحقوق المعترف بها للروبوتات هي حقوق قانونية وليست حقوقًا طبيعية أو ما يُعرف بحقوق الإنسان، في المقابل ذهب آخرون إلى اقتراح منح الروبوتات شخصية قانونية، مستندين إلى الاعتراف ببعض الحقوق لها كما ورد في الفصل الثاني من الجزء الثالث من ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري، الذي جاء تحت عنوان: "حقوق الروبوت Rights of Robots"، أسس أنصار هذا الاتجاه رأيهم استنادًا إلى القواعد العامة، وهو ما يتماشى مع القرارات الصادرة عن البرلمان الأوروبي مع التأكيد على ضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوتات على المدى البعيد ويُستند في ذلك إلى إمكانية اعتبار الروبوتات المستقلة ذاتيًا كـــ "أشخاص إلكترونيين" يتحملون مسؤولية تعويض كافة الأضرار التي تلحق بالغير، ويهدف منح الروبوت الشخصية القانونية ليس إلى إضفاء الحقوق عليه بل إلى ضمان تعويض المتضررين من خلال تفعيل آليات التأمين على هذه الروبوتات (Heine، Avril 2019، صفحة 254)، وقد أوصى المشرع الأوروبي بوضع مجموعة من الضوابط القانونية لتنظيم منح الشخصية القانونية للروبوت في المستقبل، بما في ذلك اشتراط أن يكون لكل روبوت هوية إلكترونية مميزة تتضمن اسمًا ورقمًا تعريفياً تسلسليًا، بالإضافة إلى تزويده بعلبة بيانات سرية تُعرف بـــ "الصندوق الأسود"، والتي تحتوي على كافة المعلومات المتعلقة بالروبوت، فضلاً عن إلزامية توفير شهادة تأمين تغطي أي أضرار قد تلحق به أو تتسبب فيها.

إلا أن هذا الاتجاه تعرض للنقد، حيث استند معارضوه إلى أن الأنظمة الآلية الحالية لا تتمتع بالذكاء الكافي لمنحها الشخصية القانونية، إذ لم يصل الذكاء الاصطناعي بعد إلى مستوى البرمجة التي تحاكي القدرات البشرية، فضلاً عن ذلك فإن الإطار القانوني الحالي غير قادر على استيعاب أو الاعتراف بالروبوت كشخص إلكتروني (نساخ، 2020، صفحة 219)، ومما لا شك فيه أن منح الروبوتات الشخصية القانونية من شأنه أن يؤدي إلى تمييز واضح بين الأشخاص والكيانات القانونية من جهة، والأشياء من جهة أخرى، كما أن الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوتات قد يترتب عليه عواقب وخيمة، حيث يؤدي إلى إعفاء الأطراف التي يمكن أن تتحمل المسؤولية القانونية من التزاماتها، مما قد يعيق تحقيق العدالة.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Volume: 39 N°: 02 Year: 2025 pages: 265-280 Date of Publication: 18-12-2025



وعلى الرغم من أن منح الروبوتات الذكية شخصية قانونية قد يُنظر إليه كوسيلة للحد من مسؤولية المالك، إلا أن هذا الطرح لا ينسجم مع المعايير التقليدية للشخصية القانونية، وذلك بسبب المبالغة في تقدير القدرات الفعلية لهذه الروبوتات، فضلاً عن ذلك فإن منح الروبوتات الشخصية القانونية على غرار الشخص الطبيعي يُعد أمراً في غاية الصعوبة، إذ إن ذلك يستلزم تمتعها بحقوق الإنسان الأساسية، مثل الحق في الكرامة والمواطنة، وهو ما يتعارض مع ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

كما أنه لا يمكن منح الروبوتات الشخصية القانونية على غرار الشخص المعنوي، نظراً لأن الشخصية المعنوية ترتبط بوجود أشخاص طبيعيين يقومون بتوجيهها وتمثيلها قانونياً، وهو ما لا ينطبق على الروبوتات الذكية، وعليه فإن الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي ككيان قانوني مستقل قد يؤدي إلى إعفاء المنتجين والجهات الأخرى ذات الصلة من تحمل مسؤولياتهم القانونية، مما يخلق إشكاليات قانونية وأخلاقية معقدة (الخولي، 2021، صفحة 248).

### 3. أطراف المسؤولية الجنائية الناتجة عن جرائم الذكاء الاصطناعي

تقوم المسؤولية الجنائية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي عن الجرائم التي ترتكبها متى توافرت أركانها، لا سيما الركن المادي والمعنوي، غير أن هذا الأخير يثير إشكالية تتعلق بإمكانية تحقق القصد الجنائي، وهو ما يعد شرطًا جوهريًا لقيام المسؤولية الجنائية في جرائم الذكاء الاصطناعي، بالنظر إلى طبيعتها الخاصة وما تتسم به من تعقيد ويرجع ذلك إلى تعدد الأطراف المحتمل انعقاد المسؤولية الجنائية عليهم حيث أنها قد تنسب إلى أحدهم أو إليهم جميعا وفقا للظروف المحيطة بكل واقعة في هذا النوع من الجرائم.

#### 1.3 تحديد المسؤولية الجنائية لكل من المصنع والمالك

قد يُرتكب فعل إجرامي نتيجة خلل أو فرار ذاتي صادر عن منظومة ذكية تعمل ضمن المصنع، لذلك ثار تسأل حول الجهة التي ينبغي تحميلها المسؤولية هل يُحاسب المصنع كشخص معنوي أم يُنسب الخطأ إلى مالك الذكاء الاصطناعي بصفته المسؤول عن إدخال واستخدام التقنية؟ وفي ظل غياب الإطار القانوني الموحد الذي ينظم مسألة الذكاء الاصطناعي جنائيا، تتجه الأنظار إلى تحديد مدى قابلية المصنع ومالك الذكاء الاصطناعي للمساءلة مع محاولة فهم الأساس القانوني الذي يمكن أن تبنى عليه هذه المسؤولية في هذا النوع من الجرائم.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



**1.1.3 المسؤولية الجنائية للمصنع**

المُصنع هو الشخص الذي قام بصناعة السلعة بكاملها أو شارك في صناعة بعض أجزائها وتنعقد المسؤولية الجنائية للمصنع إذا نتجت الجريمة عن عيب في تصنيع أجهزة الذكاء الاصطناعي أو عن إهمال في صيانتها الدورية، مما يؤدي إلى فقدان السيطرة عليها وقيامها بأفعال غير متوقعة، ويقع على المصنع التزام قانوني بضمان امتثال برمجيات الذكاء الاصطناعي التي يطورها لمعايير السلامة والأمان، بحيث تكون خالية من العيوب التي قد تشكل خطرًا على المستخدمين، مع مراعاة توافقها مع القيم والتقاليد المجتمعية (كيلان، 2023، صفحة 10) وبناءً على ذلك يُسأل المصنع جنائيًا عن أي جريمة تُرتكب نتيجة عيوب التصنيع، باعتبارها تقصيرًا في الالتزامات المفروضة عليه قانونًا.

**2.1.3 المسؤولية الجنائية للمالك**

يقصد بالمالك أو المستخدم الشخص الذي يمتلك تقنيات الذكاء الاصطناعي ويقوم بتشغيلها، مما قد يتيح إمكانية استخدامها بشكل غير مشروع أو لغايات غير مخصصة لها، الأمر الذي قد يترتب عليه ارتكاب أفعال تُشكل جرائم بموجب القوانين النافذة، وبالتالي فالمستخدم هو المسؤول عن ضمان استخدامها بطريقة آمنة، والتساؤل الذي يثور في هذه الحالة هل من الممكن إسناد المسؤولية الجنائية للمستخدم الذي تسبب بوقوع الجريمة نتيجة لاستعماله تلك التقنية بشكل غير صحيح؟

للإجابة على هذا التساؤل لابد من طرح عدة فرضيات على النحو الآتي:

**الفرضية الأولى:** إذا كان وقوع الجريمة ناتجًا حصريًا عن سلوك المالك أو المستخدم، بحيث لولا قيامه بذلك التصرف لما حدثت الجريمة، فإنه يتحمل المسؤولية الجنائية منفردًا، على سبيل المثال في حال قيام المالك أو المستخدم بتعطيل نظام التحكم الآلي في سيارة ذاتية القيادة، مع الإبقاء على التوجيهات الصوتية الصادرة عن برنامج الذكاء الاصطناعي، مما يجعله المتحكم الوحيد في المركبة، فإنه يكون مسؤولًا عن أي عواقب تنتج عن قراراته، فإذا حذره النظام من خطر محدد لتفادي وقوع حادث، ولكنه لم يستجب للتحذير ولم يتخذ الإجراء اللازم، فإنه يتحمل المسؤولية الجنائية كاملة (دهشان، 2020، صفحة 29).

قد يتعمد الشخص استخدام برامج الذكاء الاصطناعي عن سابق علم وقصد لارتكاب أفعال تُعدّ جرائم بموجب القانون، وفي هذه الحالة، تُطبق نظرية الفاعل المعنوي، حيث يُعتبر المستخدم الفاعل المعنوي للجريمة، في حين يبقى الروبوت مجرد أداة يُسخّرها مالكه لتنفيذ الجريمة، وفي هذا الإطار نص المشرع الجزائري على الفاعل المعنوي بموجب المادة 45 من قانون العقوبات، والتي تنص على أنه: " من يحمل شخصا لا يخضع للعقوبة بسبب وضعه أو

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



صفته الشخصية على ارتكاب جريمة يعاقب بالعقوبات المقررة لها" (الأمر 66–156، 1966)، وعليه يُعد فاعلًا معنويًا كل من استخدم أي وسيلة لارتكاب أفعال غير مشروعة، دون تقييد قانوني لوسائله، كما يُسأل عن النتائج المترتبة على أفعاله، سواء كانت متوقعة أو غير متوقعة حسب المشرع الجزائري.

وعليه فإن المشرع الجزائري يعتبر فاعلًا معنويًا كل من استغل شخصًا غير مسؤول جزائيا كالصبي أو المجنون لارتكاب جريمة كالقتل أو السرقة أو أي فعل غير مشروع بهدف التملص من المسؤولية الجنائية، غير أنه لم يتناول صراحة مسألة استخدام الذكاء الاصطناعي في ارتكاب الجرائم، لذا نقترح على المشرع تعديل النص القانوني ليشمل حالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الجريمة.

**الفرضية الثانية:** تتحقق المسؤولية الجنائية في حال وقوع الجريمة نتيجة سلوك المستخدم بالاشتراك مع أطراف أخرى حيث يلجأ المستخدم إلى أحد المتخصصين للتلاعب ببرمجة الروبوت من خلال تعديل أوامر التشغيل، بهدف إسناد الفعل المجرَّم إلى الآلة ونفي مسؤوليته الجنائية، وفي هذه الحالة تعد المسؤولية الجنائية مشتركة بين المستخدم والمتخصص الذي قام بتغيير البرمجة، لاعتبارهما فاعلين أصليين في الجريمة (صقر، 2021، صفحة 137)، على سبيل المثال يُعدّ قيام مالك سيارة ذاتية القيادة بتعديل أوامر تشغيلها، بمساعدة مختص بغرض استخدامها في ارتكاب جريمة، سلوكًا ينطوي على تحايل يهدف إلى نفي المسؤولية الجنائية عن نفسه وإلصاقها بالمركبة أو بالشركة المصنعة، وفي هذه الحالة تقوم المسؤولية الجنائية المشتركة ويُعتبر كل من المالك والمختص الذي ساعده شريكين في الجريمة، وفقًا لأحكام التشريع الجزائري حيث تنص المادة 42 من قانون العقوبات على أنه: يعتبر شريكا في الجريمة من لم يشترك اشتراكا مباشرا، ولكنه ساعد بكل الطرق أو عاون الفاعل أو الفاعلين على ارتكاب الأفعال التحضيرية أو المسهلة أو المنفذة لها مع علمه بذلك" ( القانون82–04، 1982)، وعليه فقد اتجه غالبية الفقهاء والتشريعات إلى اعتبار أن المسؤولية الجنائية للمالك تقوم على أساس الخطأ المفترض، مما يُحمل المالك أو المستخدم عبء إثبات عكس ذلك، ويُستند في ذلك إلى نظرية المخاطر، على اعتبار أن المالك أو المستخدم لم يتخذ التدابير الكافية لمنع وقوع الجريمة.

وقد أكد الفقه الفرنسي على ضرورة أن يتضمن القانون أحكامًا تكفل حماية الأفراد من المخاطر الناجمة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي والروبوتات، بحيث يتحمل الإنسان بصفته الحارس القانوني لهذه الأنظمة، المسؤولية عن أي ضرر ينجم عن تشغيلها، وذلك على أساس المسؤولية المفترضة، دون الحاجة إلى إثبات الخطأ، وقد كرّس هذا الاتجاه حكم صادر عن محكمة النقض الفرنسية عام 2018 والذي قضى بأن الروبوتات المستخدمة للرد على رسائل البريد الإلكتروني تُعدّ مجرد برامج حاسوبية، ولا تتمتع بأي صفة نيابية عن مشغلها، إذ تقتصر وظيفتها على كونها أداة تقنية

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Volume: 39 N°: 02 Year: 2025 pages: 265-280 Date of Publication: 18-12-2025



تُستخدم لإدخال البيانات في البيئة الرقمية ويستند هذا الحكم إلى المادة 12 من المبادئ العامة الصادرة عن أمانة الأونسيترال، والتي تقضي بضرورة مساءلة أي شخص، طبيعيًا كان أو اعتباريًا، قام ببرمجة نظام حاسوبي ليعمل نيابة عنه، عن أي رسالة تصدر عن هذا النظام (الدسوق، 2022، صفحة 51).

وعليه فإن مالك الأداة هو المسؤول عن تقنيات الذكاء الاصطناعي وطريقة استخدامها، طالما أنها تفتقر إلى إرادة مستقلة عن إرادته، ولا تعدو كونها وسيلة تُستخدم في ارتكاب الجريمة.

**2.3 المسؤولية الجنائية للذكاء الاصطناعي وللجهات الخارجية ذات الصلة**

إن الطابع الذاتي الظاهري لبعض تقنيات الذكاء الاصطناعي، وما ينتج عنها من أضرار مادية أو معنوية يدفعنا إلى التفكير في مدى إمكانية مساءلة هذه الأنظمة بذاتها أم أن المسؤولية يجيب أن تحمل لأطراف خارجية، وهنا يتقاطع الجانب التقني بالجانب القانوني في محاولة لإعادة تشكيل مفاهيم المسؤولية الجنائية التقليدية لتستوعب هذا الواقع التكنولوجي الجديد.

**1.2.3 المسؤولية الجنائية للذكاء الاصطناعي نفسه**

إن احتمال ارتكاب الذكاء الاصطناعي لجريمة بشكل مستقل، دون تدخل بشري أو خطأ برمجي نتيجة تطوره الذاتي قد يبدو غير وارد في الوقت الراهن، إلا أنه قد يصبح واقعًا في المستقبل القريب، لذا من الضروري استباق هذه الفرضيات ودراستها بعمق، ووضع الأطر القانونية والتشريعية المناسبة لمواجهتها والتعامل معها بفعالية (اعبيدة، 2024، صفحة 21) ويُعد ما حدث عام 1981 مثالًا بارزًا على ذلك، حيث تسبب روبوت يعمل في أحد مصانع الدراجات النارية في مقتل موظف ياباني حيث أخطأ الروبوت في تصنيف الموظف على أنه تهديد لمهامه، فقام بمهاجمته باستخدام ذراعه الهيدروليكية القوية، ما أدى إلى وفاته، قبل أن يواصل الروبوت عمله بشكل اعتيادي (حسكر، 2022، صفحة 14).

في حال ارتكب الذكاء الاصطناعي فعلاً إجرامياً بشكل مستقل، دون أن يكون ناتجاً عن خطأ في البرمجة، وذلك من خلال توظيف تقنيات تمكنه من التفكير واتخاذ قرارات ذاتية دون تدخل بشري، فإن المسؤولية الجنائية تُناط بالذكاء الاصطناعي وحده، باعتباره الفاعل المباشر للجريمة (علي، 2024، صفحة 138) إلا أنه تبقى المسألة المطروحة هنا هي إمكانية إخضاع كيان الذكاء الاصطناعي للمسؤولية الجزائية وما إذا كان من الممكن فرض عقوبات ذات طبيعة جنائية عليه؟

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Volume: 39 N°: 02 Year: 2025 pages: 265-280 Date of Publication: 18-12-2025



للإجابة على هذا التساؤل، يجب الرجوع إلى أحكام قانون العقوبات، حيث إنه من غير المقبول قانونًا تطبيق العقوبات الجنائية المقررة للأفراد على الكيانات غير البشرية، وبالتالي لا يجوز فرض العقوبات المقررة على الأشخاص الطبيعيين على الذكاء الاصطناعي، إلا أنه في إطار المسؤولية القانونية للأشخاص الاعتباريين، يمكن فرض عقوبات مثل الغرامات المالية أو المصادرة، كما يمكن اتخاذ تدابير مثل إلغاء أو إتلاف الآلة في حالة اعتبارها أداة ارتكاب للجريمة.

**2.2.3 المسؤولية الجنائية للجهات الخارجية**

تحمل المسؤولية الجنائية للطرف الخارجي في حال قيامه باستغلال أو السيطرة على تقنيات الذكاء الاصطناعي بأي شكل من الأشكال بغرض ارتكاب جريمة، ويُعتبر الاستغلال هنا بمثابة الاستفادة من ثغرات في النظام أو التطبيق الخاص بالذكاء الاصطناعي دون أن يكون هناك أي تدخل أو إهمال من قبل المنتج أو مالك النظام، في هذه الحالة تتحمل الجهة المستغلة المسؤولية الجنائية كاملة، ومن الأمثلة على ذلك قيام الطرف الخارجي باختراق سحابة إلكترونية مخصصة لتخزين البيانات المرتبطة بتقنيات الذكاء الاصطناعي ثم إصدار أوامر لهذا النظام بهدف ارتكاب جريمة معينة، أو برمجة الأوامر لاستهداف أفراد معينين بناءً على سمات محددة.

كما يمكن لطرف خارجي استغلال ثغرة في نظام الذكاء الاصطناعي بغرض ارتكاب جريمة، شريطة أن تكون هذه الثغرة نتيجة لإهمال من مالك النظام أو الجهة المصنعة لهذه التقنية، في هذه الحالة تتحقق المسؤولية الجنائية بشكل مشترك بين الطرف الخارجي والجهة المصنعة التي كان إهمالها سببًا في تمكين الطرف الخارجي من استغلال تلك الثغرة، على سبيل المثال قيام مالك النظام بتوفير كلمة المرور الخاصة بنظام التحكم في الذكاء الاصطناعي للطرف الخارجي، مما يسهل عليه إصدار أوامر تؤدي إلى تعديل أو تلاعب في وظائف النظام بشكل غير قانوني (الدسوق، 2022، صفحة 51).

**4. الخاتمـــة:**

يُعد الذكاء الاصطناعي كيانًا ذا طابع مستقل، يُدار وفق خوارزميات وآليات استخدام مبرمجة سلفًا، إلا أن احتمالية ارتكابه لأفعال تُجرَّم قانونًا دون تدخل بشري مباشر تثير إشكالية قانونية بالغة الأهمية، فقد تقع بعض الجرائم بفعل أنظمة الذكاء الاصطناعي نفسها، لا نتيجة خطأ أو تقصير من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المرتبطين بها كالمُصنِّع، أو المبرمج، أو المشغّل، أو أي طرف خارجي آخر مما يُطرح تساؤل جوهري حول مدى قابلية هذه الكيانات للمساءلة الجنائية ومدى إمكانية تحميلها المسؤولية عن الأفعال المجرّمة التي تصدر عنها، خاصةً وأنها

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



تفتقر إلى الإرادة والتمييز والصفة المعنوية التي تُعد من المقومات الأساسية للمساءلة الجنائية وفقًا للقواعد التقليدية وهو ما يستوجب إعادة النظر في الأطر القانونية والفقهية المنظمة للمسؤولية الجنائية، بغية إيجاد تأصيل قانوني يواكب هذا التطور التقني، ويكفل حماية الحقوق والحريات وتحقيق العدالة الجنائية في ظل التحول الرقمي المتسارع الذي يشهده العالم المعاصر.

وعليه نخلص من خلال هذه الدراسة لجملة من النتائج أهمها:

– لا يتمتع الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية المستقلة، الأمر الذي يحول دون اعتباره طرفًا قانونيًا يمكن إخضاعه مباشرة للحقوق والالتزامات أو مساءلته جنائيًا وفقًا للقواعد القانونية التقليدية.

– يَشهد الفقه القانوني جدلًا واسعًا واختلافًا عميقًا بشأن مدى قابلية إسناد المسؤولية الجزائية إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي، في ظل غياب المقومات القانونية التقليدية المتمثلة في الأهلية الجنائية والتمييز والإرادة الواعية.

– غياب قواعد قانونية صريحة تُنظّم المسؤولية الجزائية للذكاء الاصطناعي، لا يمكن تحميله المسؤولية مباشرة، مما يستوجب إسنادها إلى الأطراف البشرية المرتبطة به، مثل المصنّع أو المستخدم، بحسب طبيعة الحالة.

– تداخل الأدوار وتعدد الأطراف المتصلة بأنظمة الذكاء الاصطناعي، كالمُصنِّع والمبرمج والمستخدم والمالك، يفضي إلى صعوبة تحديد الجهة التي تُسند إليها المسؤولية الجنائية عند وقوع الفعل الإجرامي.

– يؤدي غياب تنظيم قضائي واضح لجرائم الذكاء الاصطناعي إلى احتمال الإفلات من العقاب، أو إلى تحميل المسؤولية لأطراف لا تربطهم علاقة مباشرة بالفعل الإجرامي.

وفي ظل هذه النتائج نقدم التوصيات الأتية:

– نظرًا لقدرة الذكاء الاصطناعي على التأثير في الظروف المحيطة بوقوع الجريمة، تبرز الحاجة إلى سن تشريعات جزائية خاصة تُنظم الأفعال الإجرامية المرتبطة به وتُحدّد إطار المسؤولية عنها بدقة.

– ينبغي سنّ نصوص قانونية تُقرّ عقوبات جزائية صارمة بحق كل من يسيء استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي على نحو يُلحق ضررًا بالمجتمع أو يُفضي إلى انتهاك أحكام القانون، وذلك تحقيقًا للردع العام وحمايةً للسلامة القانونية والاجتماعية.

– يتعيّن وضع ضوابط قانونية واضحة تضمن تفعيل المساءلة الفعالة عند حدوث أخطاء أو تجاوزات في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، وذلك لضمان احترام القانون وحماية الحقوق.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



– تستدعي الجرائم المرتكبة بواسطة الذكاء الاصطناعي ضرورة التدخل التشريعي لتحديد مسؤولية كل من الأطراف المتدخلة، سواء المبرمج أو المستخدم، بشكل يسمح بمساءلة جنائية فردية تتوافق مع مبدأي شخصية الجريمة وشخصية العقوبة.

– تحفيز البحث القانوني في مجال الذكاء الاصطناعي يُعد ضروريًا لتطوير المسؤولية الجزائية وتعزيز دور المبرمجين والمشغّلين في ضمان التصميم والتشغيل الآمن للأنظمة وتحقيق المساءلة.

## 5. قائمة المصادر والمراجع:

### 1.5. قائمة المراجع:

**أولا: بالغة العربية:**

**الكتب:**

– فاطمة الزهراء اعبيدة.(2024). أركان المسؤولية الجنائية في جرائم الذكاء الاصطناعي، كتاب وقائع أعمال المؤتمر الدولي: القانون والذكاء الاصطناعي دراسات ورؤى في التشريع والمجتمع، ط01، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والسياسية.

– Fāṭimah al-Zahrā’ a‘bydh. (2024). Arkān al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah fī Jarā’im al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, Kitāb waqā’i‘ a‘māl al-Mu’tamar al-dawlī: al-qānūn wa al-dhakā’ alāṣṭnā‘y Dirāsāt wa-ru’á fī al-tashrī‘ wa al-mujtama‘, ṭ01, al-Markaz al-dīmuqrāṭī al-‘Arabī lil-Dirāsāt al-Istirātījīyah al-iqtiṣādīyah wa al-siyāsīyah.

– فتوح عبد الله الشاذلي.(1997). شرح قانون العقوبات، القسم العام، الإسكندرية، مصر، دار المطبوعات الجامعية.

– - Fattūḥ ‘Abd Allāh al-Shādhilī. (1997). sharḥ Qānūn al-‘uqūbāt, al-qism al-‘āmm, al-Iskandarīyah, Miṣr, Dār al-Maṭbū‘āt al-Jāmi‘īyah.

– محمد علي أبو علي.(2024). المسؤولية الجنائية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، ط1، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

– Muḥammad ‘Alī Abū ‘Alī. (2024). al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah ‘an aḍrār al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, Ṭ1, Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah lil-Nashr wa al-Tawzī‘, al-Qāhirah, Miṣr.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



**المجـــلات:**

– أحمد كيلان، المسؤولية الجنائية عن استخدام أجهزة الروبوت، مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية، جامعة النهرين، العراق، العدد02، سنة 2023.

– Aḥmad kylān, al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah ‘an istikhdām Ajhizat alrwbwt, Majallat al-Fārābī lil-‘Ulūm al-Insānīyah, Jāmi‘at al-nahrayn, al-‘Irāq, al‘dd02, sanat 2023.

– أحمد محمد فتحي الخولي، المسؤولية المدنية الناتجة عن استخدام غير المشروع لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، الديب فيك نموذجا، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد36، سنة2021.

– Aḥmad Muḥammad Fatḥī al-Khūlī, al-Mas’ūlīyah al-madanīyah al-nātijah ‘an istikhdām ghayr al-mashrū‘ lṭṭbyqāt al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, al-Dīb fīki namūdhajan, Majallat al-Buḥūth al-fiqhīyah wa al-qānūnīyah, al‘dd36, snt2021.

– سليمة زكريا سعيد، المسؤولية القانونية في حال وقوع أضرار جسيمة بسبب تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، المجلة الأفريقية للعلوم المتقدمة البحتة والتطبيقية، (AJAPAS )، ليبيا، المجلد03، العدد03، سنة2024.

– Salīmah Zakarīyā Sa‘īd, al-Mas’ūlīyah al-qānūnīyah fī ḥāl wuqū‘ aḍrār jsymh bi-sabab Tiknūlūjiyā al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, al-Majallah al-Afrīqīyah lil-‘Ulūm al-mutaqaddimah al-baḥtah wa-al-Taṭbīqīyah, (AJAPAS), Lībiyā, almjld03, al‘dd03, snt2024.

– فطيمة نساخ، الشخصية القانونية للكائن الجديد، الشخص الإفتراضي الروبوت، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد05، العدد01، سنة 2020.

– Faṭīmah nsākh, al-shakhṣīyah al-qānūnīyah llkā’n al-jadīd, al-shakhṣ al’ftrāḍy alrwbwt, Majallat al-Ustādh al-bāḥith lil-Dirāsāt al-qānūnīyah wa al-siyāsīyah, mjld05, al‘dd01, sanat 2020.

– محمود سلامة، عبد المنعم الشريف، المسؤولية الجنائية الإنسآلية، دراسة تأصيلية مقارنة، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، جامعة نايف للعلوم الأمنية الجمعية العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي السعودية، المجلد03، العدد01، سنة2021.

– Maḥmūd Salāmah, ‘Abd al-Mun‘im al-Sharīf, al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah al’ns’ālyh, dirāsah ta’ṣīlīyah muqāranah, al-Majallah al-‘Arabīyah li-‘Ulūm al-adillah al-jinā’īyah wa al-ṭibb al-shar‘ī, Jāmi‘at Nāyif lil-‘Ulūm al-Amnīyah al-Jam‘īyah al-‘Arabīyah li-‘Ulūm al-adillah al-jinā’īyah wa al-ṭibb al-shar‘ī al-Sa‘ūdīyah, almjld03, al‘dd01, snt2021.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025
Date of Publication: 18-12-2025 pages: 265-280 Year: 2025 N°: 02 Volume: 39



– محمد نجيب حامد عطيه ضبيشه، المسؤولية الجنائية الناشئة عن جرائم الذكاء الاصطناعي، دراسة تأصيلية مقارنة مجلة روح القوانين، كلية الحقوق جامعة طنطا، المجلد35، العدد102 (عدد خاص)، سنة 2023.

– Muḥammad Najīb Ḥāmid ‘Aṭīyah ḍbyshh, al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah al-nāshi’ah ‘an Jarā’im al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, dirāsah ta’ṣīlīyah muqāranah Majallat Rūḥ al-qawānīn, Kullīyat al-Ḥuqūq Jāmi‘at Ṭanṭā, almjld35, al‘dd102 (‘adad khāṣṣ), sanat 2023.

– مراد بن عودة حسكر، اشكالية تطبيق أحكام المسؤولية الجنائية على جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد01، سنة 2022.

– Murād ibn ‘Awdah ḥskr, ishkālīyat taṭbīq ḥkām al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah ‘alá Jarā’im al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, Majallat al-Ḥuqūq wa al-‘Ulūm al-siyāsīyah, Jāmi‘at Tilimsān, al-Jazā’ir, al‘dd01, sanat 2022.

– منى محمد العتريس الدسوق، جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي والشخصية القانونية الإلكترونية المستقلة، دراسة مقارنة، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، المنصورة، مصر، المجلد12، العدد81، سنة2022.

– Muná Muḥammad al‘trys aldswq, Jarā’im Tiqniyāt al-dhakā’ alāṣṭnā‘y wa al-shakhṣīyah al-qānūnīyah al-iliktrūnīyah al-Mustaqillah, dirāsah muqāranah, Majallat al-Buḥūth al-qānūnīyah wa al-iqtiṣādīyah, al-Manṣūrah, Miṣr, almjld12, al‘dd81, snt2022.

– وفاء محمد أبو المعاطي صقر، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة روح القوانين، العدد96، سنة 2021.

– Wafā’ Muḥammad Abū al-Ma‘āṭī Ṣaqr, al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah ‘an Jarā’im al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, Majallat Rūḥ al-qawānīn, al‘dd96, sanat 2021.

– يحي إبراهيم دهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العدد83، سنة 2020.

– Yaḥyá Ibrāhīm Dahshān, al-Mas’ūlīyah al-jinā’īyah ‘an Jarā’im al-dhakā’ alāṣṭnā‘y, Majallat al-sharī‘ah wa al-qānūn, Jāmi‘at al-Imārāt al‘dd83, sanat 2020.

**ثانيا: بالغة الفرنسية:**

– Alexandra Mendoza-caminade , le droit confronte a L’intelligence artificielle des robots ; vers l emergence de nouveaux concepts juridiques ?, D2016.

– Anne Meyer- Heine, robots personnes âgées et droit de l’union européenne, revue de l’union européenne, n627, Avril 2019.

**ثالثا: بالغة الإنجليزية:**

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39 العدد: 02 السنة: 2025 الصفحة: 265–280 تاريخ النشر: 18–12–2025

Volume: 39 N°: 02 Year: 2025 pages: 265-280 Date of Publication: 18-12-2025



- Agnieszka krainska, legal personality and artificial intelligence, 2 july 2018.
- kurt Marko, Robots rights a legal necessity or ethical absurdity?, January 2019.

**2.5. قائمة المصادر:**

**القوانين والأوامر**

– القانون رقم 82–04 المؤرخ في 13 فبراير 1982، يعدل ويتمم الأمر رقم 66–156 المؤرخ 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، (ج.ر.ج.ج)، العدد07، الصادرة في 16 فبراير 1982.

– الأمر رقم 66–156 المؤرخ 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، ( ج.ر.ج.ج)، العدد49، الصادرة في 11 يونيو 1966.